

EGYPT



مصر

The Permanent Mission of Egypt
to the United Nations
New York

بعثة مصر الدائمة
لدى الامم المتحدة
نيويورك

United Nations General Assembly
Sixth Committee (76th Session)

اللجنة السادسة للجمعية العامة للأمم المتحدة
(الدورة ٧٦)

Statement on Agenda Item 86:

“The Scope and Application of the
principle of Universal Jurisdiction”

بيان حول البند ٨٦:

“نطاق وتطبيق مبدأ الولاية القضائية
العالمية”

Ahmed Abdelaziz, Ph.D

Legal Advisor

د. أحمد عبد العزيز

المستشار القانوني

20 October 2021

٢٠ أكتوبر ٢٠٢١

Check against delivery

يُرجى المراجعة عند الإلقاء

السيدة الرئيس،

يؤيد وفد بلادي بيان إيران باسم حركة عدم الانحياز، وكذا بيان المغرب باسم المجموعة الأفريقية، ويُعرب عن التقدير للسكترارية على تقرير السكرتير العام المُتضمن في الوثيقة رقم A/76/203.

سبق لوفدنا شرح موقف مصر بوضوح إزاء مبدأ "الولاية القضائية العالمية"، لذلك سأكتفي هنا بالإشارة إلى النقاط التالية بإيجاز:

أولاً: ترى مصر مبدأ الولاية القضائية العالمية كمبدأ "مُكمل" للاختصاص الوطني الأصيل للدول محل ارتكاب الجرائم وليس بديلاً عنه، استثنائياً وليس أصلياً، بحيث يقتصر اللجوء إليه على حالات واضحة عقب التحقق من أن الدولة محل ارتكاب الجريمة - صاحبة الاختصاص الأصيل - غير قادرة أو غير راغبة في ممارسة اختصاصها، وذلك بدون تعسف أو توظيف سياسي من جانب الدول الساعية لممارسة اختصاصها الجنائي على أساس مبدأ الولاية القضائية العالمية.

ثانياً: يتعين أن يتقيد تطبيق مبدأ الولاية القضائية العالمية بمبادئ القانون الدولي العام والقانون الدولي العرفي، وفي مقدمتها احترام سيادة الدول، وعدم التدخل في شئونها الداخلية، والالتزام بحصانات رؤساء الدول والحكومات وكبار المسؤولين، فضلاً عن الحصانات الدبلوماسية.

ثالثاً: ضرورة التحسب من جنوح تشريعات بعض الدول، وتطبيقات محاكمها الوطنية، للتوسع المفرط في تطبيق مبدأ العالمية على جرائم تقع بالخارج ولا تتوافر بشأنها أي من معايير ممارسة الاختصاص الجنائي التقليدية. ونشير في هذا الصدد إلى ما رصده تقرير السكرتير العام محل العرض بالفقرة ٥٤ اتصالاً بحكم المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في الدعوى *Hanan v. Germany* اتصالاً بالتداعيات السلبية للتوسع المبالغ فيه في نطاق تطبيق الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، وما تضمنه الرأي "المشترك المخالف جزئياً" من أن استنباط صلة الاختصاص jurisdictional link وفقاً للمادة الأولى من الاتفاقية من مجرد وجود التزام بالقانون الداخلي لبدء الإجراءات الجنائية، من شأنه إثناء الدول عن قبول هذا الالتزام، والتهديد بتقويض تعاون الدول مع المحكمة الجنائية الدولية.

EGYPT



مصر

The Permanent Mission of Egypt
to the United Nations
New York

بعثة مصر الدائمة
لدى الامم المتحدة
نيويورك

السيدة الرئيس،

تجدد مصر تطلعها لأن تتركز مناقشاتنا حول هذا الموضوع على العناصر التي يمكن تحقيق التوافق بشأنها بين الوفود، ومنها موضوعي "التراضي" من جانب الدولة محل وقوع الجريمة، والتعاون الدولي، كعصرين مهمين بالنسبة لممارسة الاختصاص الجنائي على أساس مبدأ الولاية القضائية العالمية، وذلك على سبيل المثال لا الحصر، بما يمكننا من تحقيق التقدم المأمول في الموضوع. ومن هذا المنطلق، لا تدعم مصر أي أطروحات للتعجيل بالنظر في هذا الموضوع من جانب لجنة القانون الدولي في المرحلة الحالية، بحيث يتم تركيز الاهتمام على تطوير النقاش باللجنة السادسة ومجموعة العمل ذات الصلة لتحقيق التوافق اللازم بين الدول الأعضاء قبل التفكير في اتخاذ أي خطوات إضافية.

ختامًا، تؤكد مصر استعدادها لمواصلة الانخراط بفاعلية في النقاشات الخاصة بالموضوع، من منطلق موقفها الداعم لتحقيق العدالة الجنائية ومكافحة الإفلات من العقاب لاسيما بالنسبة للجرائم الدولية الجسيمة.

شكرًا السيدة الرئيس.